Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،

نتقدم نحن الموقعون أدناه بالإقتراح بقانون المرفق بتعديل المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 في بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية مشفوعا بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع إعطائه صفة الاستعجال .

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح :

1) د. بدر حامد الملا .
2)
3)
4) د.
5)

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

اقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

بعد الاطلاع على الدستور،،

وعلى القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، والقوانين المعدلة له.

وعلى المرسوم بالقانون رقم (23) لسنة 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء، والقوانين المعدلة له.

وعلى المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

وعلى المرسوم بقانون رقم (46) لسنة 1987 بإنشاء دائرة عمالية بالمحكمة الكلية .

وعلى القانون رقم (39) لسنة 1980 بشأن الإثبات في المواد المدنية والتجارية.

وعلى المرسوم بقانون رقم (20) لسنه 1981 بإنشاء دائره بالمحكمة الكليه لنظر المنازعات الاداريه

وعلى المرسوم بقانون (2) لسنة 2009 بشأن تعزيز الإستقرار المالي في الدولة

وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980 باصدار قانون التجارة

وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له.

وعلى القانون رقم (17) لسنة 1960باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة له.

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت – مكتب: 22003756 965+ – داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

وعلى القانون رقم (16) لسنة 1960 باصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة والمكمله له.

وعلى المرسوم الأميرى رقم (17) لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب

وعلى المرسوم بقانون رقم 67 لسنة 1980 بإصدار القانون المدني.

وعلى القانون رقم 35 لسنة 1978 في شأن إيجار العقارات .

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

المادة الأولى

يُضاف إلى المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له المادة رقم (17 مكرر) يكون نصها كالتالي:

(مادة 17 مكرر)

" في حالات الكوارث أو الأزمات أو الإضطرابات أو تفشّي الأوبئة والتي من شأنها أن يصدر قرارا بوقف العمل في الجهات الحكومية ، توقف جميع المواعيد القانونية المنصوص عليها في جميع القوانين السارية سواء كانت مواعيد ناقصة أو كاملة أو تنظيمية أو حتمية ، ولا تدخل ضمن احتساب المواعيد القانونية في جميع التشريعات واللوائح بما فيها المدد والمواعيد القانونية المنصوص عليها في قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة له، وقانون الجزاء والقوانين المعدلة والمكملة له، ويستأنف احتساب المواعيد والمدد من أول يوم عمل بعدها".

المادة الثانية

تسري أحكام المادة السابقة بأثر رجعي من تاريخ 2020/3/12.

المادة الثالثة

يُعتبر هذا القانون، قانوناً خاصاً كما تُعتبر أحكامه أحكاماً خاصة، ويُلغى كل نص في قانون عام أو خاص يتعارض مع أحكامه.

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

المادة الرابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت – مكتب: 22003756 965+ – داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

اجتاح العالم أجمع فايروس كورونا - المستجد، وأعلنت منظمة الصحة العالمية أن فيروس كورونا الجديد، الذي مازال يتفشى في مختلف أنحاء العالم، بات "وباء عالميا"، وإزاء تلك الكارثة والإجراءات التي جنحت إليها معظم دول العالم أصدر مجلس الوزراء عدة قرارات حول تعطيل العمل في جميع الدوائر الحكومية والمدارس والجامعات والكليات وتعطيل العمل في المطارات ووقف حركة الملاحة خشيةً لتفشي واستفحال الوباء في الدولة، لكون ذلك المرض ينتشر في عدة دول حول العالم في نفس الوقت، ونظراً لأن القواعد العامة للمواعيد القانونية المنصوص عليها في المرسوم بقانون المرافعات والقوانين المعدلة له خلت من وجود تنظيم يحفظ حقوق الأفراد حال حدوث الكوارث والأزمات والأوبئة بوقف المواعيد واستئنافها بعد انتهاء الأزمات والكوارث والأوبئة أو تنظيم للمدد الناقصة أو الكاملة أو التنظيمة أو الحتمية، قطعاً لدابر كل خلاف قانوني وخشيةً على ضياع حقوق الدولة في التقاضي وحقوق المتقاضين، واستدراكاً من المشرع لحل أزمة مقبلة قد تُهدد استقرار المراكز القانونية والمبادئ القضائية والأمن القانوني، ومن شأن ذلك إهدار حقوق الدولة والأفراد في التقاضي سواء في المواعيد المتعلقة بالطعون أو التقادم أو الوقف أو الانقطاع أو التعجيل بشتى أنواعه المنصوص عليه في جميع التشريعات واللوائح، فإن التنظيم التشريعي لحق التقاضي وصون حقوق الأفراد مشروط بألا يتخذ المشرع من هذا التنظيم وسيلة إلى حظر هذا الحق أو إهداره. وحيث أن مبدأ مساواة المواطنين أمام القانون منصوص عليه في المادة (29) من الدستور بحسبانه ركيزة أساسية للحقوق والهويات على اختلافها وأساس للعدل والسلام الإجتماعي، غايته صون الحقوق والحريات في مواجهة صور التمييز التي تنال منها أو تقيّد ممراستها.

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

الأمر الذي يضحى أن هذا التعديل أتى لإصلاح القصور ولسد الذرائع نحو ما جنحت إليه أحكام الدستور ومذكرته التفسيرية في مجال ممارسة حق التقاضي بين المواطنين أو المتقاضين بوجه عام المتكافأة مراكزهم القانونية وأن قانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية نظم مواعيد الإعلان والمدد دونما تنظيم تشريعي يصون حقوق المتقاضين في الأزمات والكوارث وانتشار الأوبئة التي تتطلب تعطيل كافة مؤسسات الدولة والدوائر الحكومية وهو ما يُناهض مبدأ المساواة أمام القانون مما يُعد انتقاصاً لحق التقاضي في محاكمة قانونية منصفه تؤمن للأفراد الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع عن حقوقهم، إزاء جميع ماسبق أتى هذا التعديل ووضع حل من خلال التدخل التشريعي لقانون المرافعات في المواد المدنية والتجارية وسريانه بأثر رجعي من تاريخ 12-3-2020 عملاً بالمادة 179 من الدستور- على جميع التشريعات واللوائح بما فيها المدد المنصوص عليها في قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة له والمواعيد المقررة في قانون الجزاء الكويتي والقوانين المعدلة والمكملة له كمواعيد التقرير بالطعون أو سقوط الدعوى الجزائية أو سقوط العقوبة وغيرها.

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756